



بملم المعامي الكندي الحوري لويس المازن

عنوان كتاب حديث وضعه حضرة الاب العالم
بولس مبرود ' يقع في ٣٣٦ صفحة بملم ثمانية
ثمة ليرة سورية ' يطلب من مطرايسة الروم
الكاثوليك لي يبروت

غير خاف على احد ان للقضاء الكندي ، خصوصاً في نواحينا ، صفة ليس
قط كثنائية دينية محضة ، بل مدنية ايضاً . لان دستور البلاد وانظمتها يقران
للمحاكم الكئنانية بهذا الحق المشروع ، ويوجبان على المحاكم المدنية التزول
عند احكامها ، وعلى الدوائر الاجرائية تنفيذ الاحكام الصادرة من قبلها .
ومن المعلوم ايضاً ان اللغة العربية هي لغة البلاد ، واكثر الاحكام تصدر
بها ، ولكن باسف تقول انه حتى الان نرى معظم القوانين والديباتير التي
يتحتم على المحاكم الكئنانية العمل بموجبها والركون اليها لم ينقل الى لغة الناطقين
بالضاد . ولهذا ترى بعض القضاة يجبطون بخط عشوا ، ولا يلتون الأبيض
القشور من قوانين القضاء ؛ بيد ان التريين لم يتدكوا في تأليفهم في لغتهم
زيادة لسريرد في هذا الصدد ؛ ولهذا قد اصبح القضاء الكندي عندهم موضوع
احترام لكل من يطالع احكامهم حتى من اخصام الكئينة انفسهم ، وعكس
ذلك نرى في احكام دواويننا ، قل ان تقرأ حكماً صادراً من قبل احدهما
الأ وترى دلائل الجهل بادية فيه .

فلما احسن بهذا الفراغ حضرة الاب العالم بولس مبرود عمد الى ترجمة

الكتاب الرابع من مجلة الحق القانوني اللاتيني الى اللغة العربية ، وعلق عليه عدة حولي مفيدة توضح للقارئ ما غمض من معانيه ، اخذها عن ائمة القانونيين فجاه الكتاب وافية في بابه ، واضحا كافيا في اسلوبه ، وهو يحتوي على ٦١٢ مادة ، ويقسم الى ثلاثة اجزاء: الاول في الاحكام واصولها في عامة الدعاوي ، والثاني في دعاوي تطويب واثبات قداسة عيد الله خاصة ، والثالث في اصول بعض احكام خصوصية لاثزال التأديبات الكنائية . وكل جزء يقم الى عدة فصول وابواب لا حاجة الى تعدادها . وقد غني حضرة الاب عبود بترجمة الجزئين الاول والثالث واهمل الثاني ، لان ما جاء فيه من خصائص دواوين رومية فقط .

هذا هو كتاب حضرته الذي حق له الشكر عليه من كل من يقرأه ، اولاً لحسن اختياره هذا السفر ، ثانياً لان الترجمة جاءت صميعة واضحة خالية من التعقيد والايام .

ولكن ، كما ترى ، فان حضرته قد اهمل النظر ، ولو عن سبيل الايجاز ، في قوانين الكنائس الشرقية عامة ، لان ما ترجمه يعني اللاتين فقط الا ما كان منه بطبيعة حاله ، او لوزود النص ، متعلقاً بالشرقين . بيد ان لكل من هذه الكنائس قوانين وانظمة مرعية مأخوذة من قوانين الكنيسة القديمة لا يتوجب عليها ، بل لا يحق لها ، استبدالها بسواها ما كانت لاسيا ما كان منها مقيداً في المجامع المعروفة الحديثة كالجمع البثاني عند الموارنة ، وجمع الشرفة عند السريان ، وجمع بزمار عند الارمن .

بإشارة عن ذلك ، يوجد ايضاً للكنائس الشرقية ، لاسيا في الدعاوي الزوجية والتأديبات الكنائية ، قوانين وتعاليم وضعها الاجبار الرومانيون يجب السير بوجوبها . من ذلك تعليم بنديكوس الرابع عشر الصادر في ٢٢ سنة ١٧٤١ ، وتعليم جمية المجمع التريدينتيني الصادر في ٢٢ آب سنة ١٨٤٠ ، وتعليم مجمع البروباغندا الصادر سنة ١٨٨٢ ، وتعليم مجمع سانت اوفيس الصادر في ٢٠ حزيران سنة ١٨٨٣ ، وتعليم المجمع نفسه الصادر في ٣٠ حزيران سنة ١٨٩٢ ، وكذلك تعليم المجمع نفسه الصادر في ٥ حزيران سنة ١٨٨٩ ،

وتعلم هذا المجمع ايضاً الصادر في ٢٥ حزيران سنة ١٨٨٥ ، وتعلم مجمع البروباغنده بخصوص التأديبات الصادر في ١١ حزيران سنة ١٨٨٠ ، وغير ذلك كثير من التعاليم مما تجب معرفته والاعتماد عليه في الدعاوى الكنائسية في ربوعنا .

اما قول حضرته في المقدمة ، تحت عدد ٣ ص ٥ ، بانه يجب على الكنائس الشرقية ان تلجأ في قضائها عند الحاجة الى مجلة الحق القانوني اللاتيني الحديث بدلاً من القديم ، فهذا قول نبيه نظر ولا نعلم من اي وجه يجب حضرته هذا الالتجاء ، فلو قال يُتَحَسَّن ، لربما سلطنا معه .

اخيراً كنا نود من حضرته ان يعتمد في تعريبه على الكلمات والتماير الشرعية المألوفة ، لان الالفاظ التي اعتاد ارباب القانون استعمالها اصحت كالفاظ وضعية لا يجوز استبدالها ، لانه قد يتسرب الى ذهن القارئ اشكال في ادراك المعنى المقصود فمن ذلك قوله : « عناصر المحاكمة » بدلاً من « اركان المحاكمة » - « صورة » بدلاً من « شكل » - « الاستسلام باللسان » بدلاً من « الاستسلام بالمشافهة » او الشفهي - « احداث » بدلاً من « امور » - « لها القوة القانونية » بدلاً من « صرية الاجراء » - « محامي الوثائق » بدلاً من « محامي السر » - « دفع الحكم الى القاضي الاعلى » بدلاً من « رفع الحكم » - « نقل » بدلاً من « زائد » ، الى آخر ما هنالك مما لو دنا تعداده لطلال بنا المجال كثيراً . ولكن كل هذا لا يغير نضارة التأليف بشي . ، وحضرة صديقتنا الاب المترجم من العلماء الاعلام الذين يشار اليهم بالبنان .

ثم لا يسمننا ختام هذه العجالة من غير ان نوجه كلمة شكر وامتنان لسيادة الحبر المفضل الالامة المطران باسيلوس قطان ، رئيس اساقفة بيروت على الروم الكاثوليك ، لانه طبع هذا الكتاب على نفقته الخاصة . فحذا لو حذا حذو سيادته غيره من السادات ، وساءدوا احجاب العلم والتأليف على نشر ما لديهم من ثمرات جهودهم خدمة للعلم وللانسانية .